يسجد من في السموات دائما حيث نجد العموم لحتى بذكرك الاملاء
جمع ملاء وهو الجماعة وبالغ الناظم رحمه الله حيث طلب السلام
عليه صلى الله عليه وسلم من ربه ثم من نفسه ثم من ساير المخلوقات ليجتمع
له صلى الله عليه وسلم ساير وجود السلامة فيه وفي شريعته وامته
وجميع اثاره لاجل هذا العموم الذي يوجد في السلام دون الصلوة خص
بالذكر وقد ذكروا كما ذكرته في كتابي الجوهر المنظم في زيارة القبر
المكرم الذي لم يصنف في هذا الباب مثله في اثار الزاير للسلام
نكره دون الصلوة ما يوخذ منه ما ذكرته فتامله قال

٤٥٤ وصلوة كالمسك تحمله منى شمال اليك او نكباء

وصلوة وهي من الله الرحمة المقرونة بالتعظيم اي من الله ومنك ومن كل
مخلوق نظير ما مر في السلام كالمسك في الطيب والنفع البالغ تحمله
اي ذلك المسك الذي هو عين صلوتي منى شمال وهي التي تهب من
جهة القطب الى المغرب اليك حتى يتعطر الوجود بعبيره ويحيى
الارواح بعبقه وسبره او نكباء وهي الصبا وتهب من سهيل الى
الى القطب والجنوب وتسمى الازيب وهي التي تهب من سهيل الى المغرب
والدبور وهي التي تهب من المغرب سميت بذلك لانها تهب من ظهر الكعبة
والحاصل ان الريح ان هبت من تجاه الكعبة فالصبا وهي حارة يابسة
او من وراىها فهي الدبور وهي باردة رطبة او من شمالها فالشمال وهي
باردة يابسة وهي ريح الجنة التي تهب عليهم رواه مسلم
ولهذه الخصوصية للشمال بداء بها الناظم رحمه الله

٤٥٥ وسلام على ضريحك تخصل به منه تربة وعساء

وسلام على ضريحك اي قبرك المكرم وهو افضل حتى من الكعبة بل
من العرش ولكون المراد من الضريح هنا البقعة التي ضمت اعضاه الشريفة

لم

لم يكن في افراده السلام هنا كراهة لانه عين السلام عليه الذي ضم اليه
الصلوة فيما مر تخصل بمعجمتين اي تبتل به منه اي القبر تربة
وعساء اي لينة ذات رمل شبه السلام بالماء الكثير الطيب البارد
البالغ في النفع وهو استعاره مصرحه وخيل له بذكر تخصل قال

٤٥٦ وثناء قدمته بين يدي نجواي اذ لم يكن لدي ثراء

وثناء في هذه القصيده قدمته بين يدي نجواي اي سوالي منك
بلوغ المامول الواقع في هذه القصيدة سوطها جدا لعاص الى اخرها وفي
غيرها اذ اي لاجل اني لم يكن لدي اى عندي ثراء بالمثلثه
اي مال اتصدق به امتثالا لقوله تعالى اذا ناجيتم الرسول فقدموا
بين يدي نجواكم صدقة اذ الامر فيها كان للوجوب ثم نسخ بما بعدها وهو
ءاشفقتم الايه وجاء انه لم يعمل بها قبل النسخ من تقديم الصدقة بين يدي
النجوى غير علي كرم الله وجهه ولا يلزم من نسخ الوجوب نسخ الندب
وكنا يسن لمن يريد زيارته صلى الله عليه وسلم ان يقدم بين يدي زيارته
صدقه والناظم رحمه الله ظاهر كلامه انه كان يعتقد بقاء الندب
فاعتذر بانه لا مال له يتصدق به بين يدي سواله وانه جعل حسن توسله
وثنايه بدل المال الذي يتصدق به تنبيه تفسيري لدي بعند
لانها مثلها في اكثر احكامها من كونها ظرف مكان تستعمل في الحضور
والقرب الحسيين والمعنويين نحو عند مليك مقتدر عندهم ان الله كتب
كتابا فهو عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي ولا تستعمل الا ظرفا
وغير ذلك فلاينا في ذلك في انها تفارقها في كثير جرعند بمن خاصه وامتناع
جر لدي مطلقا وفي ان عند تكون ظرفا للاعيان والمعاني وتستعمل في
الحاضر والغايب بخلاف لدي فيهما وتفارق عند ولدي لدن في ان ذينك
يصلحان في ابتداء غاية وغيرها ويكونان فضله نحو وعندنا كتاب حفيظ

Copyright © King Saud University